/ صفحة 403/

في بيته، وهو غارم فاقضوا عنه دينه - سيرة عمر بن عبدالعزيز لابن الحكم - وهذا يقابل ما سلف من أن الشريعة قضت بحبس المدين القادر على السداد المماطل.

وكان عمر بن عبدالعزيز أيضا ً يوزع الارقاء - أسرى الحرب - على المقعدين والمرضى بالامراض المزمنة لكل اثنين أسير رقيق يخدمهما، ولكل أعمى غلام يقوده، معونة للعجزه وذوى

- (ب) منع التسول: بعد أن كفل للاسلام لكل فرد ما يكفيه، نهى عن البطالة والتسول، فقد رأى النبي رجلا يتسول، فسأله عما يملك فقال جلس يجلس عليه، فأمر ببيعه ودفع الثمن للرجل، وأمره بشراء حبل وفأس ليحتطب فكسب منها ما كفاه.
- (ج) الرفق بالحيوان: في الحديث (سئل رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلم، وان لنا في البهائم لاجراءً؟ قال: في كل كبد رطبة أجر) وكان عمر بن عبدالعزيز ينهى عن ركض الفرس في غير حاجة أو حق. وأمر ألا يلجم يحوان بلجام ثقيل، ولا ينخص بحيث يؤذى، ولا تحمل دابة فوق طاقتها، وحبب إلى المسلمين الرفق بالحيوان بما روى في الحديث، من أن امرأة دخلت الجنة في كلب انقذته من هلاك العطش بأن ربطت خمارها إلى حذائها وأدلته في البئر بالفلاة وسقته، وأن أخرى دخلت النار في هرة حبستها فلا هي أطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض.

وقد اكثر الرسول من الحض على التواد والتراحم والتعاطف والتعاون على البر والتقوى، ومعاونة الجار، حتى ظن انه سيورثه.